البعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى منظمة الطيران المدني الدولي

999, University Street, Suite 10.40, Montreal, Quebec H3C 5H7 Tel. (514) 954-6669 Fax: (514) 954-5877

7.17/1./77

السيد ريمون بنجامان الأمين العام منظمة الطيران المدني الدولي الجناح رقم 12.15

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بالإشارة إلى الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العمومية وقرارها ٣٨ -١٢/١٧: "البيان الموحد لسياسات وممارسات الايكاو المستمرة المرتبطة بحماية البيئة – تغير المناخ" المعتمد في ٢٠١٣/١٠/٤.

وتجدون طيه البيان الذي يؤكد موقف حكومة كوريا بشأن بعض الفقرات الواردة في القرار ٣٨-٢/١٧. وأغتتم هذه المناسبة لأعرب لسعادتكم مجددا عن فائق تقديري واحترامي.

دونغوان شوي السفير، الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى مجلس الايكاو

بيان تحفظ جمهورية كوريا إزاء القرار: ٣٨ -٢/١٧: البيان الموحد لسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة المرتبطة بحماية البيئة – تغير المناخ

سبق لوفد جمهورية كوريا لدى الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العمومية أن أعرب عن تحفظه إزاء الفقرة ع) من المرفق بالقرار: ٣٨-٢٠١٧، المعتمد خلال الجلسة العامة الأخيرة المنعقدة في ٢٠١٣/١٠٤. وبالرغم من أن قرارات الجمعية العمومية لا تعتبر مُلزمة قانوناً، إلا أن جمهورية كوريا لا ترغب في أن يتأثر موقفها بأحكام الفقرة ع) أو أن تدعم الآراء الواردة فيها. وبالتالي، فإن الهدف من هذه الورقة هو توضيح موقف جمهورية كوريا بشأن الفقرة ع) التي تتاول أهم جانب من جوانب الانبعاثات الناجمة عن الطيران الدولي.

أولا، من منظور جمهورية كوريا، يبدو أن الفقرة ع) من القرار: ٣٨-٢/١٧ تدعم مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة بما يمكن من مراعاتها عند تحديد وتطبيق التدابير القائمة على آليات السوق. ومنذ أن بدأت الايكاو تتطرق إلى موضوع تغير المناخ، ركزت المناقشات على مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. بمعنى آخر، نوقشت خلال سنوات مسألة ما إذا كان ينبغي تطبيق هذا المبدأ على الانبعاثات الناجمة عن الطيران الدولي ولكن دون جدوى، ودون التوصل إلى توافق في الآراء إلى حين انعقاد الدورة الثامنة الثلاثين للجمعية العمومية. وقد برز أيضاً هذا التوتر بجلاء في القرار السابق للجمعية العمومية ٧٣ - ١٩ حيث اكتفت ديباجيته بمجرد الاعتراف بوجود هذ المبدأ في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ لكنه تجنب بحذر تأكيد تطبيقها على النقل الجوي. وفي ظل هذه الخلفية، فإن جمهورية كوريا تخشى أن تؤثر الفقرة ع) أكثر من اللازم على المناقشات المقبلة داخل الايكاو.

ثانيا، تلاحظ جمهورية كوريا أن المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة تشكل مبدأ توجيهيا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. غير أن تطبيقه على الطيران الدولي يتطلب تقييما دقيقا، نظرا لأن مبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في اتفاقية شيكاغو، والذي يتعارض من حيث المفهوم مع هذ المبدأ، قد صمد أمام اختبار الزمن طوال عقود وساهم كثيرا في النهوض بالطيران المدني الدولي. وتتحفظ جمهورية كوريا على جدوى اتباع أسلوب الدمج هذا لحل المسائل الشائكة المقترنة بالطيران وتغير المناخ.

وفضلا عن الفقرة ع)، تودّ جمهورية كوريا أن تعلق على الفقرة ١٦ ب)، حيث تشكل صيغتها الحالية تحسينا على الفقرة المقابلة لها في القرار السابق للجمعية العمومية نظراً لأنها تتبع النهوج القائمة على المسارات وعلى أنشطة الطيران، وهو ما يخفف إلى أدنى حد من تشويه الأسواق. ومع ذلك، يبدو أنه لا يوجد ما يبرر اعتماد الحد الأدنى المتمثل في نسبة ١/ مقارنة بنسبة ٩٠٠٪ وتظل هناك شكوك حول المعايير المستخدمة للتمييز بين الدول النامية والدول المتقدمة. وكما أشار إلى ذلك فريق الخبراء، فإن تطبيق مبدأ الحد الأدنى سينجم عنه تشويه الأسواق. وبناء عليه، تتوقع جمهورية كوريا أن يستعرض المجلس بدقة مبدأ الحد الأدنى وتحتفظ بحقها في إبداء ملاحظات أخرى إلى أن يقدم المجلس تقريرا إلى الدورة المقبلة للجمعية العمومية.